

8- التعليق على الفروع) كتاب الصلاة - باب صلاة الجماعة (

فضيلة الشيخ أ.د سامي الصقير - 21 شعبان 4441هـ

سامي بن محمد الصقير

بسم الله والصلوة والسلام على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلیه وصحبه وسلم اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولوالديه ولمشايخه
وللمسلمين قال العلامة ابن مفلح رحمه الله في كتابه الفروع في كتاب الصلاة باب صلاة الجمعة - 00:00:00

وظاهر كلامهم في المسجد الحرام انه نفس المسجد. ومع هذا فالحرم افضل من الحل. فالصلاحة فيه افضل. ولهذا ذكر في المنتقى
قصة الحديبية من روایة احمد والبخاري ثم ذكر روایة انفرد بها احمد قال وفيه كان رسول - 00:00:18

الله صلى الله عليه وسلم يصلی في الحرم وهو مضطرب في الحل. وهذه الروایة من روایة ابن اسحاق عن الزهري اسحاق مدلس.
وذکر ابن الجوزی ان الاسراء كان من بيت ام هانی - 00:00:38

عند اکثر المفسرين قال فعلی هذا المعنی بالمسجد الحرام. والحرم کله مسجد ذکرہ القاضی ابو یعلی وغیره ومرادهم فی التسمیة لا
فی الاحکام وقد یتوجه من هذا حصول المضاعفة بالحرام. کنفس المسجد وجزم به صاحب الهدی من اصحابنا. لا سیما عند من - 00:00:54

کالمسجد فی المرور قدام المصلي وغیره بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وصلی الله وسلام على رسول الله وعلیه واصحابه
ومن اهتدی بهداه قال رحمه الله وظاهر کلامهم فی المسجد الحرام - 00:01:18

انه نفس المسجد اي ان المضاعفة تختص بنفس المسجد. هذا ظاهر کلام الحنابلة وهو كما تقدم مذهب الشافعیة قال ومع هذا
فالحرم افضل من الحل يعني حتى على القول بان المضاعفة تختص بالمسجد - 00:01:34

فان الحرم افضل من الحل والدليل على ذلك ان الرسول صلى الله عليه وسلم في قصة الحديبية كان مضطربا بين الحل والحرم فكان
اذا اراد الصلاة دخل الى الحرم فصلی - 00:01:55

ثم ذکر اه قصّة الاسراء کان من بيت ام هانی و اذا کان من بيت ام هانی فهذا دليل على ان المراد بالمسجد الحرام
عموم الحرم ولكن الثابت في الصحيحين ان الاسراء کان من الحجر - 00:02:12

وليس من بيت ام هانی والجمع بينهما ان يقال ان الرسول عليه الصلاة والسلام کان في اول امره في بيت ام هانی ثم انتقل الى
الحجر فاسري به من هناك - 00:02:32

يقول مالک رحمه الله فعلی هذا المعنی بالمسجد الحرم. والحرم کله مسجد ذکرہ القاضی ابو یعلی وغیره مراد فی التسمیة لا
فی الاحکام يعني حتى الذين يقولون ان المضاعفة تعم جميع الحرم - 00:02:50

فالمراد بذلك مضاعفة الصلاة وليس المعنی ان الحرم يأخذ احكام المسجد الحرام من صحة الاعتكاف وتحريم البيع والشراء الى غير
ذلك قال وقد یتوجه من هذا حصول المضاعفة بالحرم کنفس المسجد - 00:03:10

يعني ان المضاعفة عامة في جميع الحرم وكل ما ادخلته الاموال قال وجزم به صاحب الهدی يعني ابن القیم من اصحابنا لا سیما
عند من جعله المسجد في المرور قدام المصلي وغیرها. وقد سبق - 00:03:29

ان الفقهاء رحمهم الله قالوا انه لا استرفة في مكة لا سترة في مكة وسبق البحث في هذه المسألة وقلنا ان هذا التعميم فيه نظر بل
ظاهر النصوص ان المرور - 00:03:48

ان مشروعية السترة في مكة وفي غيرها وان تحريم المرور في مكة وفي غيرها. نعم ايه هو هو سبب الخلاف المراد بالمسجد الحرام المدار على المسجد الحرام الكعبة او الحرم - ٢٠١٤-١٤٣٥

لأن بعضهم يستدل بقوله عز وجل يا أيها الذين امنوا إنما المشركون نجس فلا يقربوا المسجد الحرام ومعلوم أنهم لا يمكنون من دخواه الحرام قالا هذا بدا على إن المراد بالمسجد الحرام عموم - 00:04:29

اب: سليم ع: محمد اب: مسلم ع: ابا اهيم اب: - 00:05:06

مكة بمئة الف حسنة بناء على هذا الحديث ولكن ليعلم انه لم يرد تحديد للفضل في حرم مكة الا في الصلاة في في الصلاة في المسجد الحرام او في عموم الحرماء الاما والتعميم الصلاة فيه خير من مئة الف صلاة - 09:06:00

وما سوى لا دليل على التضعيف بهذا العدد اي ان التضعيف ليس له حد محدود فلا يقال ان صيام يوم في مكة خير من مائة الف يوم في مساجدها

او ان من صام رمضان في مكة خير من مئة الف رمضان في غيره وان كان قد ورد في احاديث لكنها ضعيفة اذا التضييف في
المساء حد الحرام نعم من تحرر به وهو الحال - 00:06:57

خير من مئة الف صلاة ونوع لم يرد تحديده وهو بقية الاعمال الصالحة ولكن لا نجزم لا نقول مثلا ان الصدقة ان الدرهم خير من مئة الدرهم او الصدقة خير من مئة الف درهم الا بنص ما لا يحيى - 00:07:16

في ذلك ضعيفة. نعم ضعيف واضح انه ضعيف. غالب احاديث المختارة ضعيفة نعم لا شك قاعدة الاعمال الصالحة تضاعف في كل
نهاية مكان فاضا كذا زمان فاضا تضاعف فـهـا [الاعـمـاـ] - 00:07:34

واضح؟ لكن ليس لها حل. كذلك ايضا الامكنته قراءة القرآن ايهم افضل ان يقرأ القرآن مثلا في المسجد او خارج المسجد؟

اما الحسنات فتضاعف بالكمية من جاء بالحسنة فله عشر امثالها واما السيئات فتضاعف بالكيفية. فالسيئة سيئة ومن جاء بالسيئة فلا

يجزى إلا مثلها لكن لا ريب أن السيد في الأزمنة الفاضلة والأمكنة الفاضلة هي أعظم من غيرها - 00:08:36

فيهن انفسكم فخص هذه الاشهر بالنهي عن ظلم النفس مما يدل على ان ظلم النفس - 00:09:02

الطباطبائي قال حدثنا محمد بن هشام بن أبي الدميـك أنت عندك مخرج - 00:09:23

مسلم بن مسلم الطائي. ايش لا بس في خرج الحديث سند موجود - 00:09:43

اسلحق ادا سلیمان اسکندر یا هر چند بیشتر از این دو نیز می‌گذرد.

عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهم انه قال لبنيه يا بني اخرجوا من مكة - [00:10:12](#)
حاجين مشاة فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول للحاج الراكب بكل خطوة تخطوها راحلته سبعون حسنة وللماشي بكل خطوة يخطوها سبعمائة حسنة. ثم قال في المختارة محمد بن مسلم الطائفي تكلم في - [00:10:36](#)

فيه بعض الأئمة وقد وثقه ابن معين وروى له مسلم ويحيى ابن سليم قال ابو حاتم لا يحتاج به ولم يبين الجرح ووثقه ابن معين وروى له البخاري ومسلم. انتهى كلامه - [00:10:59](#)

فهذا طريقان صحيحان ويكره لزوج منعها من المسجد لا يوجي. ويكره للزوج احسن الله اليكم ويكره للزوج منعها من المسجد ليلا ونهارا. وفي المغني ظاهر الخبر منعها من منعها - [00:11:15](#)

قال ابن الجوزي والخبر هو قول النبي صلى الله عليه وسلم لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وبيوتها خير لهن فلا يجوز للزوج ان يمنع زوجته من الذهاب الى المسجد ليلا ونهارا. يعني ارادت ان تذهب للمسجد - [00:11:34](#)
في النهار لصلاة الظهر العصر الجمعة او ليلا كصلاة التراويح والقيام فليس له منعها. الا اذا كان يخشى عليها من الفتنة ولهذا قال قال ابن الجوزي فان خيف فتنه نهي عن الخروج - [00:11:53](#)

واحتاج بخبر عائشة وذكره قال لو ادرك رسول الله صلى الله عليه وسلم ما احدث النساء لا منعهن نعم الحديث. نعم ايه حديث اللي في المختارة قال ابن الجوزي فان خيفا فتنه في غالب الاحاديث التي تكون خارج الكتب الستة - [00:12:12](#)
الكتب الستة الغالب عليها الضعف ولهذا ابن ماجة مع انه من اصحاب السنن قال الشيخ اسلام رحمه الله غالب مفاريد ابن ماجة الضعف يعني غالب منفرد به ابن ماجة انه يكون - [00:12:58](#)

ضعيفا ايه عن البقية حديث ابن ماجة اللي هو صلاة الرجل في بيته صلاة وصلاته في مسجد القبائل بخمس وعشرين صلاة. وصلاته في المسجد الذي يجمع فيه بخمسين صلاة - [00:13:13](#)

مؤلف ولا يصح من بنا قبل الصفتين. نعم قال ابن الجوزي فان خيف فتنه نهي عن الخروج واحتاج بخبر عائشة المشهور قال القاضي مما ينكر خروجهن على وجه يخاف منه الفتنة - [00:13:36](#)

وذكر في خروجهن الاخبار بالوعيد. قال صاحب المحرر متى خشي فتنه او ضررا منعها لخبر عائشة وفي النصيحة يمنع من العيد اشد الممنوع زينة وطيب. ومفتئنات وقال منعهن في هذا الوقت من الخروج افع لهم وللرجال من جهات. وذكر جماعة طيب يقول وفي النصيحة يمنع - [00:13:56](#)

من العيد اشد الممنوع من زينة وطيب الى اخره او صلاة العيد قد امر النبي صلى الله عليه وسلم باخراج العواتق والحيض وذوات الخدور. كما في حديث ام عطية امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نخرج العواتق - [00:14:24](#)
والحيض وذوات الخدور ولتعزل الحبض المصلى يشهدن الخير ودعوة المسلمين وذكرنا ايضا انه ليس هناك صلاة لا يوجد صلاة يطلب من المرأة حضورها سوى صلاة العيد لكن مع ذلك يجب عليها اذا ارادت ان تخرج لصلاة العيد الا تخرج متبرجة متزيينة متتطيبة - [00:14:43](#)

لأنها في هذه الحال يحصل منها الفتنة. نعم قال رحمه الله وذكر جماعة يكره تطيبها لحضور المسجد وغيره يكره تطيبها لحضور المسجد وغيره. وتحريمها اظهر. نعم التطيب اظهر لظاهر النص - [00:15:11](#)
لما تقدم وهو ظاهر كلام جماعة قال احمد ولا تبدي زينتها الا لمن في الالية ونقل ابو طالب ظفرها عورة. فاذا خرجت فلا تبين شيئا. ولا خفها. فإنه يصف القدم - [00:15:33](#)

واحب الي ان يجعل لكمها زرا عند يدها. اختار القاضي قول من قال المراد بما ظهر من الزينة الثياب لقول ابن مسعود وغيره لا قول من فسر من فسرها ببعض الحلي - [00:15:52](#)
او ببعضها فانها الخفية قال وقد نص عليه احمد فقال الزينة الظاهرة الثياب. وكل شيء منها عورة حتى الظفر. نعم. وذكر قال الشيخ في تحريم تحرير الباس الصبي الحرير ان كونه محل الزينة. مع تحريم الاستمتاع ابلغ في - [00:16:10](#)

ولذلك حرم على النساء التبرج بالزيينة للجانب. وعن ابن عباس مرفوعا الا ما ظهر منها. الوجه هو باطن الكف. والسيد كالزوج واولى فاما غيرهما فان كنا بما جزم به ابن عقيل وغيره - [00:16:35](#)

ان من ان من بلغ رشيدا يتكلم المؤلف رحمة الله عن منع الزوج لزوجته مما تقدم من الزيينة والتبرج ثم قال السيد اولى اذا كان الانسان يملك ان يمنع زوجته - [00:16:55](#)

فملكه لمنع امته من باب اولى ثم بين بقية الاقارب من البنات من الذكور والاناث. هل يملك ذلك؟ او ان هذا خاص بمن انه كان دون البلوغ. نعم - [00:17:11](#)

فان قلنا بما جزم به ابن عقيل وغيره ان من بلغ رشيدا له ان ينفرد بنفسه ذكرا او انثى لانه قيم بأمره فلا وجه لحضارته. فواضح لكن ان وجد ما يمنع الخروج شرعا فظاهر ايضا. وعلى المذهب - [00:17:32](#)

ليس للانثى ان تنفرد. وللاب منعها منه. لانه لا يؤمن لا يؤمن دخول من يفسدها العار بها وبأهلها. الان عرفنا كلام ابن عقيل رحمة الله يقول ان بلغ رشيدا له ان ينفرد بنفسه - [00:17:52](#)

ذكرا او انثى لانه قيم بأمره فلا وجه لحضارتها فواضح يعني هذا القول لكن ان وجد ما يمنع الخروج شرعا فظاهر ايضا وعلى المذهب ليس للانثى ان تنفرد واما الذكر اذا بلغ رشيدا كان بالغا وكان رشيدا واراد ان ينفرد بنفسه - [00:18:09](#)

فله ذلك وليس يعني للاب ان يجبره ان يقيم عنده الا ان يكون في حاجة الله واما الانثى فليس لها ان تنفرد لان هناك فرقا بين انفراد الذكر وانفراد الانثى بل له منعها لان انفرادها - [00:18:31](#)

سبب لتسلط اهل الشر والفساد عليها نعم فهذا ظاهر في ان له منعها من الخروج وقول احمد الزوج املك من الاب يدل على ان الاب ليس كفيه في هذا. فان فان لم يكن اب قام اولياؤها مقامه. اطلقه - [00:18:48](#)

شيخ والمراد المحارم استصحابا للحضانة وعلى هذا في رجال ذوي الارحام كالخال والحاكم الخلاف في الحضانة ويتجه ان علم انه لا مانع ولا ضرر حرم المنع على ولي كالخال والحاكم - [00:19:14](#)

عندك ايش ذوي المحارم كالخالي والحاكم حرم المنع على ولي او على غير اب فصل الجن مكلفوون في الجملة اجمعوا. يدخل كافرهم النار اجمعوا. ويدخل مؤمنهم الجنة وفaca لمالك والشافعي لا انه يصير ترابا. يقول الجن مكلفوون في الجملة. لان الله عز وجل كلفهم في الجملة - [00:19:38](#)

يا معاشر الجن والانسان الميائكم رسول منكم يقصون عليكم اياتي. وقال عز وجل وما خلقت الجن والانسان الا ليعبدون فهم مكلفوون. قال يدخل كافرهم النار بالاجماع ويدخل مؤمنهم الجنة وفaca لمالك والشافعي - [00:20:11](#)

لا انه يصير ترابا كالبهائم وثوابه النجاة من النار خلافا لابي حنيفة وظاهر الاول انهم في الجنة كغيرهم والصواب الاول انه يدخل مؤمنهم الجنة وكافرهم النار وظاهر الاول انهم في الجنة من خاف مقام ربها - [00:20:33](#)

نعم. وظاهر الاول انهم في الجنة كغيرهم بقدر ثوابهم. خلافا لمن قال لا يأكلون ولا يشربون فيها او انهم في ربع الجنة وقوله عليه السلام وكان النبي يبعث الى قومه خاصة. يدل على انه لم يبعث - [00:20:54](#)

اليهم نبي قبل نبينا صلى الله عليه وسلم وليس منهم رسول. ذكره القاضي وابن عقيل وغيرهما. واجابوا عن قوله تعالى يا معاشر الجن والانسان الاية انها كقوله يخرج منهما اللؤلؤ والمرجان. وانما يخرج من احدهما. وقوله وجعل القمر فيهن نورا - [00:21:14](#)

وانما هو في سماء واحدة. وللمفسرين قولان والقول بان منهم رسولا. قول الضحاك وغيره. قال ابن الجوزي وهو ظاهر الكلام. نعم يقول وليس منهم رسول ذكره القاضي وغير القاضي وابن عقيل وغيرهما واجابوا عن قوله تعالى يا معاشر الجن والانسان الميائكم رسول منكم - [00:21:39](#)

منكم يعني من احدكم لكن منهم النذر منهم نذر واذ صرفا اليك نفرا من الجن يستمعون القرآن فلما حضروه قالوا انصتوا فلما قضي ولو الى قومهم منذرين قالوا يا قومنا انا سمعنا كتابا انزل من بعد موسى مصدقا لما بين يديه يهدي الى الحق والى طريق مستقيم. يا قومنا اجيروا - [00:22:05](#)

حيالله الآيات فهم منهم ايش نذر لكن الرسل ليس منهم رسل الرسل كلهم والأنبياء كلهم منبني ادم قال ابن حامد في كتابه الجن كالانس في العبادات والتکلیف. قال ومذهب العلماء اخراج الملائكة عن التکلیف - 00:22:30

والوعد والوعيد. وقال في التوارد تتعقد الجمعة والجماعة بالملائكة وبمسلمي الجن. وهو موجود من النبوة ما الذي يدریك اني اصلی معه جن وهو موجود زمن النبوة. وذکرہ ايضا عن ابی البقاء. عن ابی البقاء من - 00:22:52

موجود انعقاد الجمعة والجماعة بهم کذا قال والمراد في الجمعة من لزمه. من لزمه کما هو ظاهر کلام ابن حامد المذکور. لأن المذهب لا تتعقد الجمعة بادمي لا تلزمہ کمسافر وصبي فها هنا اولى. طیب يعني ما يدریك الجنی هذا مسافر ولا مقیم نعم - 00:23:18

وعن سلمان الفارسي يرفعه قال اذا كان الرجل بارض قی فحان الصلاة فليتوضاً فان لم يجد فليتیتم فان اقام صلی معه ملکاً وان اذن واقام صلی خلفه من جنود الله ما لا يرى طرفاه - 00:23:52

رواه عبدالرزاق شیخ الامام احمد في كتاب الصلاة له. ورواه سعید وفيه فان اذن واقام وصلی خلفه من الملائكة ما لا يرکعون برکوته ويسبدون بسجوده ویؤمنون على دعائه وقال شیخنا ليس الجن كالانس. في الحد والحقيقة فلا يكون ما امرؤا به وما نھوا عنه مساویا لما على - 00:24:12

في الحد والحقيقة لکنهم مشارکوهم في جنس التکلیف بالامر والنهی والتحليل والتحريم بلا نزاع اعلمہ بين العلماء. نعم. يقول ليس الجن كالانس لا في الحد ولا في حقيقتهم ويعنى اه اشکالهم ولا في حدھم ولا في تکالیفهم لکنهم يشتراكون في اصل التکلیف - 00:24:41

يؤمنون وينھون وعندھم اشياء حلال واشيء حرام لكن الله اعلم بها يعني ما الذي احله الله لهم وما الذي حرمه عليهم؟ الله اعلم بذلك فهم ليسوا كالانس في الحج والحقيقة - 00:25:08

يعنى في الحقيقة حقيقتهم ليست كالانس فاصلهم الادمیون خلقوا من ماذا من طین والجن قد يدل ذلك على مناكحتهم وغيرها. وقد يقتضيه اطلاق اصحابنا. وفي المعني وغيره ان الوصیة لا تصح لجنی - 00:25:24

لانه لا يملك بالتملیک كالھبة. فیتوجه من انتفاء التملیک من. منا. منا منع الوطی لانه في مقابلة مال قال الله تعالى والله جعل لكم من انفسکم ازواجا و قال سبحانه ومن ایاته ان خلق لكم من انفسکم ازواجا لتسكنوا اليها - 00:25:53

وقد ذکر اصحابنا هذا المعنى في شروط الكفاءة فها هنا اولى يعني انه لا تصح مناكحتهم او انه لا يمكن ذلك كما سیأتی. نعم ومنع منه غير واحد من متاخر الحنفية. وبعض الشافعیة وجوزه منهم. وجوزه. وجوزه. احسن الله اليکم - 00:26:18

جوزه منهم ابن یونس وفي شرح وجیز وفي مسائل حرب باب باب مناكحة الجن. ثم روی عن الحسن وقتادة والحكم واسحاق کراھتها کراھتها. وروی من رواية بن لهيعة عن یونس بن لهيعة عن یونس عن - 00:26:40

زھري نھی النبي صلی الله عليه وسلم عن نکاح الجن. وعن زید الا عامی اللھم ارزقني جنیة اتزوج بها لا تصاحبني حيثما كنت ولم یذكر الهاتف نعم. ولم یذكر حرب عن احمد شيئا. وفي كتاب الالھام كان یروح تجيی الجنیة هذی ولا تکلفه لا نفقه ولا شيء. نعم - 00:27:03

وفي كتاب الالھام والوسوسة لابی عمر سعید بن العباس الرازی عن مالک لا بأس به في الدين ولكنی اکره يعني مناكحة الجن. نعم ولكنی اکره اذا وجدت امراً حامل فقیل من زوجك؟ فقالت فلان من الجن. فيکثر الفساد. وعن ابی هریرة - 00:27:30

مرفوعة اول زمرة تدخل الجنة على صورة القمر ليلة البدر. والتي تليها على اضواء كوكب دری في السماء لكل امری منهم زوجتان. اثنان اثنتان یرام خسوقهما من وراء اللحم. روایة البخاری ومسلم. وزاد وما في الجنة اعزب - 00:27:54

والحمد عن ابی هریرة مرفوعا. للرجل من اهل الجنة زوجتان من حور العین. وهو لاحمد ايضا. من حديث ابی عید لكنه من رواية عطیة العوفی وهو العوفی. العوفی وهو ضعیف. وقدریو یا من حديث من حديث عبد الله - 00:28:19

وقد روی من حديث عبد الله بن مروھی في الحديث. من حديث عبد الله مرفوعا لكل واحد منهم زوجتان من الحور العین قال

الحافظ الضياء هذا عندي على شرط الصحيح. وقد روي من حديث أبي هريرة مرفوعا. في حديث - [00:28:41](#)
وفيه فيدخله رجل منهم على ثلاث على سبعين زوجة مما ينشى الله. وثنتين من ولد ادم. وهو وهذا وهو حديث ضعيف فيه
[رجل مجهول وفيه اسماعيل ابن رافع المدنى ضعفه احمد - 00:29:03](#)

ويحيى وجماعة. وتركه الدار قطني وغيره. وقال ابن عدي احاديثه فكلها مما فيه نظر للتترمذى من روایة دراج ابى السمح وهو
ضعيف عن ابى الهيثم عن ابى سعيد مرفوعا ادنى اهل الجنة منزلة من له ثمانون الف خادم واثنتان وسبعين - [00:29:24](#)
سبعون زوجة ولم اجد في الاخبار ذكرها لمؤمن الجن. لأن هذه الاحاديث ما فيها من الضعف ليس فيها ذكر لمؤمن الجن وإنما فيها
لمؤمنى ببني ادم ولم اجد في الاخبار ذكرها لمؤمن الجن الذكر والانثى. وقد احتاج على دخولهم الجنة بقوله لم يطمئن - [00:29:48](#)
ان انس قبلهم ولا جان فان دخلوا فظاهر الخبر ان الرجل منهم يتزوج كما يتزوج الادمى. لكن الادمى كما يتزوج من الحور العين
يتزوج من واما المؤمن من الجن فيتزوج من الحور العين. ويتزوج من جنسه على ظاهر الخبر. انه ليس في الجنة - [00:30:15](#)
اعزب لكن تزویجه بادمية وتزویج الادمى بجنیة فيه نظر ورأیت من يقول ظاهر الخبر النفسي يقول الخامس قوله في احكام الجن
لكن تزویج الجن. عندك هذی تزویج الجن بادمية وتزویج الادمى بجنیة يعني في الجنة فيه نظر - [00:30:41](#)
ورأیت من يقول ظاهر الخبر النفي ورأیت من يعكس ذلك فان ثبت هذا في الجنة فهل يلزم جوازه في الدنيا؟ فيه نظر انتهى سیحرر
مكتوبة في الاصل كمان. في بعضه في الاصل نعم - [00:31:06](#)

نعم ورأیت من يقول ظاهر الخبر النفي ورأیت من يعكس ذلك فان ثبت هذا في الجنة فهل يلزم جوازه في الدنيا فيه نظر ويأتي في
اخر المحرمات ويأتي في اخر في اخر المحرمات في النكاح وفي حد - [00:31:29](#)

الوطی وفي حد لوطی. وفي حد لوطی ما يتعلق بذلك والله اعلم. من باب المقابلة ايش اذا صح هذا لكن هذی امور
غیریة ولیعلم ان موقف المؤمن من الامور الغیریة ان ما صح منها یؤمن به كما جاء - [00:31:50](#)
وما لم يصح من الاخبار او لم يرد فيه شيء فيکل علمه الى الله لان الت محل في مثل هذه الامور والتدقیق او الاستنباطات نقول هي
امور لا تنبغي الامور اولا انها امور غیریة. وثانيا انه من امور الآخرة - [00:32:26](#)

وامور الآخرة لا تقاس بامور الدنيا الموقف المؤمن من من الامور الغیریة التي في الآخرة نقول ان ورد بها نص صحيح صريح
فالواجب الایمان بها. لأن هذا من الایمان بالغیر. الذين یؤمنون بالغیر - [00:32:46](#)

والا فانه يکل امرها الى الله. اما محاولة بعض العلماء يعني الاستنباط في مثل الامور هذی الخفیة التي ليس لديها دلالة ظاهرة
 فهو نوع من الت محل ولا فائدة منه - [00:33:04](#)

ليس في فائدة. نعم قال رحمة الله يعني ما الذي يضرك او يزيدك اذا علمت ان الجن يتزوجون في الجنة او لا يتزوجون وش دخلك
فيهم انت؟ ها لا لا عليك بخاصة نفسك. نعم - [00:33:21](#)

ان شاء الله اقول اذا دخلت الجنة نسأل الله ان واياكم الانسان سينشغل بنفسه. نعم قال رحمة الله عجيب واحد مرة واحد سألني
قال ادم حينما تزوج حوا هل يعني اقا امهراها وسوا ولیمة؟ قلت انا انا قلت قلت والله ما حضرت الزواج لو حضرت علمتك -
[00:33:46](#)

الانسان يسأل عما یهمه من الامور تجد هذا الذي یسأل عن هذه الامور لا یحسن الوضوء اخطاء في الوضوء في الصلاة تقصیر في
الواجبات هذا من فضول العلم ومن اضاعة الوقت بدون فائدة - [00:34:27](#)

نعم. احسن الله اليك قال رحمة الله وان صح نكاح جنیة فيتوجه انها في حقوق الزوجية. كالادمية لظواهر الشرع الا ما خصه الدليل.
يعني تزوج جنیة لها من الحقوق مثل حقوق - [00:34:46](#)

الادمية. نعم وقد ظهر مما سبق ان نكاح الجنی للادمية كنكاح الادمى للجنیة. وقد يتوجه القول بالمنع هنا وان جاز عکسه لشرف
جنس الادمى وفيه نظر لمنع كون هذا الشرف له تأثير في منع النكاح. وقد - [00:35:05](#)
يتحمل العکس هذا الاحتمال لان الجنی یمتلك فيتصح تملك احسن الله اليکم لان الجنی یتملك فيتصح تملكه للادمية. ويحتمل

ان يقال ظاهر كلام من لم يذكر عدم صحة الوصية - 00:35:27

لجمي صحة ذلك ولا نص فيه في الهمة لتعتبر الوصية بها ولعل ولعل هذا اولى. لانه اذا صح تملك المسلم للحرب فمؤمن الجن اولى.

وكافرهم كالحربي ولا دليل على المنع ويبايع ويبايع ويشارى. ان ملك ان ملك ان ملك ان - 00:35:46

ارتكب التملك والا فلا. فاما تملك بعضهم من بعض فمتوجه فمتوجه. ومعلوم انصح معاملة او مناughtهم فلا بد من شروط صحة ذلك

بطريق شرعى ويقطعه قاطع شرعى. ويقبل قول ويقبل قولهم ان ما ان ما بيدهم ملكهم مع اسلامهم - 00:36:15

وكافر وكافرهم كالحربي ويجرى بينهم التوارث الشرعى. وقد عرف مما شف الاحكام اللي ذكرها في الجن لا تجدها في غير هذا

الكتاب سبحان الله وان كان في غالبيها ليست فيها فائدة لكن عموما - 00:36:41

هذه الاحكام والمسائل لا تجدها في غيره رحمة الله. نعم وقد عرف مما سبق من كلام ابن حامد وابي البقاء انه يعتبر لصحة صلاته ما

يعتبر لصحة صلاة الادمي وان ظاهر كلام ابن حامد ان انه في الزكاة كالادمي. واذا ثبت دخولهم في بعض العمومات اجمعوا -

00:36:59

ایة الوضوء وایة الصلاة فما الفرق وما وجہ عدم التخصیص؟ ولهذا روی احمد نسخة يقول کذا فی النسخ وثوابه وما وجہ

التخصیص باسقاط لفظة عدم او ما او ما وجہ عدم التعمیم - 00:37:25

ما يستقيم الكلام الا بهذا عندها التخصیص هي مشكلة بس هو المشكلة انه الموجود هنا عدم لا وجہ لها. نعم ولهذا روی احمد

ومسلم ما تقدم من كلام الشيخ رحمة الله ليس الجن - 00:37:48

کالإنس في الحد ولا في الحقيقة ها الله اعلم بتتكليفهم بتتكليفنا او لا وش وش تدری عن ایش؟ يختلف الشيخ السابقون

ليسوا كالانسان في الحج ولا في الحقيقة الهيئة والأشكال ولا في اه الحد فيما يتعلق بالاوامر والنواهي والأكل والشرب - 00:38:11

والقوة کم اعمارهم؟ کم العمر الجن؟ مخاطب بس الله اعلم هل مثلنا وضوئهم ما تدری يعني اشكال الادميين يجييك

واحد يقول لا اليوم اليوم عين واحدة الغيبة قد يتشكلون ويتلبسون صحيح - 00:38:53

يعني هيئتهم الحقيقة الله اعلم نعم ولهذا روی احمد ومسلم عن ابن مسعود ان الجن لما سألوا النبي صلی الله عليه وسلم الزاد قال

لکم كل عظم ذکر اسم الله عليه. يقع في ايديکم اوفر ما يكون لحمًا. وكل برة علف علف لدوايکم - 00:39:22

فلا تستنحو بما فانهما طعام اخوانكم من الجن. وانه في الصوم ولهذا قال عليه الصلاة والسلام ما انهر الدم وذکر اسم الله عليه فقل

الا السن والظفر اما السن فعظم - 00:39:47

واما الظفر فموج الحبشه وقول اما السن فعظم يعني فالله عظم والحكمة في العظم في التذكرة بالعظم يعني قال اما

السن فعظم وهذا يدل على ان على تحريم - 00:40:04

الذکاة بكل عظم ولا يختص هذا بالسن تحريم الذکاة بكل العظام فلا يجوز للانسان ان يذکي بالعظم ما هي الحکمة يقول العظم الذي

يريد الانسان ان يذکي به اما ان يكون عظما طاهرا واما ان يكون نجسا - 00:40:19

فان كان نجسا فالذکاة تطهير ولا ولا يليق ان يذکي بعظم نجس وان كان العظم طاهرا فهو طعام اخواننا من الجن في التذكرة به

تجisis له. لأن الرسول عليه الصلاة والسلام قال تجدون كل عظم ذکر اسم الله عليه اوفر ما يكون لحمًا - 00:40:36

شيخنا التحریم مع الاجزاء ام تحريم التزکیة بالعظم مع الاجزاء اما عدم حرام لكن اذا حصل انهار الدم جزار الله خير

وانه في الصوم كالادمي. وانه في الحج كذلك. وظاهر كلامه وكلام غيره انه يحرم عليهم - 00:41:04

ظلم الادميين وظلم بعضهم لبعض كما هو ظاهر الدلة. وفي حديث ابی ذر عن النبي صلی الله الله عليه وسلم فيما يروي

عن ربه عز وجل انه قال يا عبادي اني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينکم محظما. فلا تظالموا يا عبادي يشمل - 00:41:28

العباد ومن جملتهم الجن. نعم رواه مسلم. ومعلوم ان من ظلم وتعدى بمخالفه ما اوجبه الله تعالى فانه يجب ردعه وزجره حسب

الامكان. اذ الامر بالمعروف والنهي عن المنكر متعين. وكان شيخنا اذا اتي بالمصرور - 00:41:53

من صرمه وامرها. فان فان انتهى وفارق المتصور اخذ عليه العهد الا يعود. وان لم يأتمر ولم لم ينتهی ولم يفارقه ضربه حتى

يفارقه. والضرب يقع على يقع في الظاهر على المتصروع. وانما - 00:42:17

يقع في الحقيقة على من صرעה. ولهذا يتآلم من صرעה به. ويصبح ويخبر المتصروع. يعني الذي به الجن اذا ضرب فالضرب في الظاهر يقع على الادمي لكن في حقيقة الامر انه يقع على - 00:42:37

من صرעה ويصبح ويخبر المتصروع اذا افاق انه لم يشعر بشيء لم يشعر بشيء من ذلك. واظن انني رأيت عن الامام احمد نحو فعل شيخنا. والاثبت عن احمد انه ارسل - 00:42:56

الى من صرعة ففارقه وانه عاود بعد موت احمد. فذهب ابو بكر المرؤدي بنعل احمد وقال له فلم يفارقه ولم ينقل ان المرؤدي ضربه ليذهب. فامتنع فامتناع فامتناعه لا يدل على عدم جوازه - 00:43:13

فلعله لم يرى المحل قابلا. او لم يمكن من ذلك. او لم يمكن من ذلك اول الوقت ضيق او لم يعرف فيه سلفا. فتورة عنه وهابه او لم يستحضر مثل هذا الفعل. ولا نبه عليه والله اعلم - 00:43:36

طيب يقول رحمة الله هنا وكان شيخنا اذا اوتى بالمتصروع وعظ من صرעה وامرها ونهاه فان انتهى وفارق المشروع اخذ عليه العهد الا يعود وذكر ابن القيم رحمة الله في الهدي ذكر عن شيخه قصة - 00:43:58

قال انه كان يؤتى بالمتصروع وانه ذات مرة اوتى لرجل قد صرعة تلبست به جنية فوعظها وذكراها يعني وعظ فنطقت وقالت اخرجي قالت اني احبه دخلت فيه عاشقة له - 00:44:16

اني احبه قال الشيخ وسام هو لا يحبك قالت اني اريد ان احج به قال هو لا يريد ان يحج معك حملة ما شاء الله عليها طيب فقالت اخرج كرامه للشيخ. اجلالا لشيخ الاسلام رحمة الله - 00:44:40

قال بلو اخرجي فقال بل اخرجي طاعة لله ورسوله اذا خرجت كرامه للشيخ لو مات الشيخ عادت ذكرها ابن القيم رحمة الله في زاد الميعاد. نعم قال رحمة الله واذا شرع رد العذاب والمعتد والمتعدي منهم عمل بالطريق الشرعي. اذا شرع - 00:45:00

واذا شرع رد العذاب والمعتد والمتعدي منهم عمل بالطريق الشرعي. قال النبي صلى الله عليه وسلم ان الله قد فرض فرائض فلا تضييعوها. وحد حدودا فلا تعنتوها ولما عرض ذلك الشيطان للنبي صلى الله عليه وسلم بالنار في صلاته قال العنك بلعنة الله وختنه - 00:45:24

الخبر مشهور في صحيح مسلم. ومن المعلوم ان كل من دخل في عمومات الشرع عمه كلام المكلف المكلف في العام الا ان يمنع منه مانع. لكن الاصل عدمه فعلى مدعيه الدليل وهذا واضح وقد احتاج القاضي في العدة على العموم بان لفظة من اذا استعملت في - 00:45:50

الاستفهام كقوله من عندك ومن كلمت صلح ان يجib بذكر كل عاقل فثبتت ان اللفظ يتناول الجميع. وكذلك اذا استعملت من في المجازاة كقوله من دخل داري اكرمه صالح ان يستثنى اي عاقل فلولا ان اللفظ تناول الجميع لما صلح استثناؤهم لان - 00:46:16

باستثناء يخرج من اللفظ ما لو ما لولاه لكان داخلا فيه. الا تراه لما من علامات العموم صحة الاستثناء وهذا من الفروق بينه وبين المطلق فالعام يصح الاستثناء منه. والمطلق لا يصح الاستثناء منه - 00:46:47

يقرأ عليه القرآن اقول من عموم القرآن وعموما ونزل من القرآن ما هو شفاء ورحمة للمؤمنين. نية الرقية شف ثم ايضا بعض بعض الرقاة يعني كل ما جاهم شخص يعني مريض قال هذا مس او سحر مس او سحر. هذا غلط - 00:47:10

قد يكون مريضا عضويا قد يصاب الانسان بضعف تتغير حاله ونحو ذلك او آآ يكون عنده امور نفسية لا يلزم من هذا ان يكون مس او يكون سحر المبالغة في هذا امر لا لا حقيقة لا ينبغي - 00:47:38

يأتي كل من جاه واحد يضرب يضربونه ضربا لغلام جنى ثم يصبح يقول اه هذى يصبح ترى الجنى هذا هذا اللي صار وخذ الجنى واللي يمسك يده مثل ويلويها فيصرخ - 00:47:59

اخراج يا عدو الله انضبط الضربة يا شيخنا. ها؟ انضبط الضرب يعني بقوة ام شوفي ضابط الضرب للمتصروع. يضربوا ضرب اه

اذا اذا ثبت ايضا الضرب لانه ما ثبت في السنة الظرب - 00:48:12

وقد حصلت يعني بعض نسائل الله العافية من الرقاة ضربوا اناسا ماتوا هلكوا بدعوى ان فيه جنى ويجرحون جروح يقول حتى يخرج الجنى كل هذى بعظامها خزنبلات وخرافات لا اصل لها - 00:48:28

ها لفظ في الرقية على حسب على حسب هذه التفاصيل جهال الرقاة في الغالب غالب العام عليهم الجهل يعني واحد جرى على واحد مصادفة خلاص حط نفسه الشيخ ويرقي الناس - 00:48:50